

الدرس الثالث من شرح المنظومة السنوية في شرح القواعد الفقهية

06-93

وليد السعيدان

الزمان والمكان ولا لا قد يرى الناس في الزمن الماضي ما هو سفر ما لا نراه سفر في هذا الزمن سفرا في هذا الزمن ان عندنا كان من الدلة من الخرج يمكن انكم اذا اللي اللي يعرف المسافات هناك كان الشيخ عبد العزيز رحمه الله يفتني بانها مسافة سفر. الان تغير الامر

صار - 00:00:22

فرق بيننا وبينهم مجرد خمسة عشر كيلو والمسافة بالسيارة ما تأخذ لها عشر دقائق الان مسافة من الظل إلى الرياض سفر. لكن قد يتتطور البنية في الزمن القادم ويتغير العرض العرف والعادة - 00:00:41

فيكون ليس بسفر وهكذا فإذا الأحكام التي تتغير هي الأحكام التي تبني على الاعراف. مثل زينة الصلاة مثل الحرز بالسرقة مثل مسافة مثل نفقة الزوجة كان في الزمن الماضي يجب عليه ان ينفق درهما في كل يوم او دينارا مثلا في كل يومين - 00:00:56
هذا الزمان لا يختلف لأن الحوائج اختلفت والاسعار تغيرت والازمنة تبدلت. فإذا قيل لك ما مجال تطبيق هذه القاعدة؟ قل مجال فيما بنيت أحكام فروعه على العرف. بناء على ذلك ما يجيئي واحد يقول خل الحرمة الان تطرح حجابها لأن الزمان يتغير - 00:01:18

الحكم يتغير بتغيير الزمان والمكان نقول لا. لأن الحجاب مما بين اصله ووصفه فرعه. إذا هو من الأحكام الأصلية. ولذلك قال لا تغير الأحكام بالزمان لا ينكر لا لست اعني ما تأصله - 00:01:38

يعني الأحكام التي تأصلت وبين فرعها وصفها هذه لا تدخل تحت دائرة التغيير فإذا حجاب المرأة في المملكة هو عين حجابها في أمريكا. وحجابها في أمريكا هو عين حجابها في أوروبا وفي آسيا وفي كل مكان. بعض النساء يسألنا يقول نكشف - 00:01:54
في أمريكا نقول لا عرفهن يكشفون نقول لا يجب عليك يا تقدرين على اظهار شعائر الدين ولا ارجعى للبلد. بلدي أولى بك فالذى لا يستطيع ان يؤثر شيئا من شعائر دينه او يمنع من اظهار شيء من شعائر الدين - 00:02:11

فإن المقام بين ظهراني الكفار محرم بدون هذا الشرط. فالشاهد يا إخوان أنه إنما يدخل تطبيقها فيما بين اصله وترك بيان فرعه العرف فبennet الشريعة أنه لا قطع إلا من حرز. إذا الحرز بين اصله. لكن نوع الحرز - 00:02:27

ترك لبيان العرف طلب الشارع زينة زائدة على ستر العورة في الصلاة لكن كيفية هذه الزينة وفروعها تركت للعرف. مسافة السفر الشارع قال إذا سافرت أقصر طيب متى اسمى مسافر؟ متراك العرفة - 00:02:44

يعني يعني لا تشغلي بها خلاص انت انت ما عده العرف سفرا فهو سفر فقد يرى الناس يمكن يمكن يجي يوم من الأيام لا يكون الخروج من الرياض إلى مكة سفر يمكن يجي هذا ولا لا؟ يمكن تمتد الرياض وتمتد بنيانها وتمتد مكة وبنيانها حتى تتصل - 00:02:59
ما نdry عنها القادمة الازمة القادمة الله اعلم بحقيقة حالها. فالشاهد ان ما كان مبنيا على الاعراف هو الذي يدخل في هذه القاعدة انتبه بقى شيء اخر يدخل في ها القاعدة بعد لعلنا نفهمه وهو اذا كان مقتضى المصلحة تغيره مثل من من - 00:03:18

وجب عليه حد وجب عليه اقامته فورا ولا لا؟ لكن اذا اقتضت المصلحة تأخير اقامته فلا بأس. اذا اقتضى المكان او تغيير اقامتك الاقتضاء الزمان مثاله مثل تأخير اقامة الحد على الغامية بسبب ان الزمان ما يصلح لانها حمل - 00:03:38

واقامة الحق في هذا الزمان مشكلة لانه ولا تزر وزرة وزير اخر. فتأخير الحد للمصلحة ليس هذا من التغيير الذي لا يريد الله. وإنما

من التغير المبني على المصالح. والتغير المبني على المصالح ليس تغييراً ممنوعاً. طيب تغير - 00:03:57

الحد بسبب المكان عدم اقامة سعد بن عدم اقامة عمر الحد على من سرق في في الحرب لا لم يسقط الحد عنه لا هو سيقيم الحد عليه. لكن اقامة الحد الان يجعله تأخذ سخطة من المسلمين قطعوا يده ويلتحق بجيوش الكفار. اذا - 00:04:13

اقتضت المصلحة الراجحة ان نؤخر اقامة الحد الان فهمتم هذا؟ فاذا ما الذي يدخل تحت هذه القاعدة؟ قسمان من الاحكام. ما كان مبنياً على الاعراف وما اقتضت المصلحة الشرعية تغيره - 00:04:31

كن انتبه من الذي يقرر هذه المصلحة الاعلاميون الليبراليون الحداثيون التغريبيون انصاف المثقفين العوام في مشارق الشتاء لا يقرر هذه المصالح من؟ العلماء الراسخون اذ ليس كل مصلحة يدعى بها الانسان تكون معتبرة شرعاً بل لا بد من عرضها على العلماء الراسخ - 00:04:45

فما اقتضت المصلحة تغيره تغير لا بأس وما اقتضت المصلحة عفواً هو مقتضى العرف تغيره تغير. لكن بني ليبرال والعلمانيين يقول 00:05:12

هالقاعدة ذي ممتازة جداً الله غير تطبيق الشريعة لأن الزمان تغير. تطبيق الشريعة - 00:05:27

خلال تغير الاحكام بتغير الزمان والمكان غيروا الدين الاسلامي ما عاد يقولوا غيروا الدين غيروا الحجاب. غيروا تحريم اختلاط الرجال بالنساء. وكلهم يحتاجون بهذه القاعدة. القاعدة ما تدخل الا في قسمين. فيما كان مبنياً على الاعراف - 00:05:47

وفي مقتضى المصلحة التي تقررت عند اهل العلم بانها مصلحة في التغير وما عداها تراه التبديل للشرع ترى التبديل للشريعة لا تقبلون اي دعوة من هذا النوع نعم الانسان اذا يسر الله له فعل قرية وطاعة - 00:06:12

فلابنفي له شرعاً ان يؤثر بهذا الفعل غيره. الايثار بالطاعات مكره انت تؤثر بالدنيا ماشي تؤثر في الدخول والخروج تؤثر بتقديم الشاي والقهوة تؤثر بعادات الايثار طيب ويؤثرون على انفسهم - 00:06:28

لو كان بهم خصم لكن فيما يقربك الى الله اياك ان تقدم في غيرك. تسابق ليكن انت من يفعله لأن القضية قضية تقرب وتعبد ولذلك قال الله عز وجل وفي ذلك - 00:06:41

فليتنافس المتنافسون وقال الله عز وجل فاستبقوا الخيرات. مثال ذلك لو ان فقيراً عرض امره على تاجرٍ فيكِه لاحد ان يؤثر الاخر بتفریج كربته بل عليهما ان يستبقا في هذا الميدان العظيم فاسبق صاحبك في - 00:07:04

ها في تفريح كربته. لو ان داعيين رأى رجلاً ضالاً فعليهما ان يستبقا في نصّه وارشاده وهدایته لعله ان يتوب على يديك انت قبل صاحبك فيكون خير لك من حمر النعم - 00:07:17

لو دخل رجلان وفيه فرجة في الصف الاول فيكِه لاحدهما ان يؤثر. الجيد هو اللي اي نعم حتى لو سبقك امسكه معك ارجع اذا عيا اضرتها بكاف اه الوالد مصلحته اقوى - 00:08:01

فاذا اذا تعارضت القرابة بين شخصين فيستحب للانسان ان يبدأ بها هو والا يؤثر فيها غيره انتبهوا لما سأقول الان طيب ما حكم ايثاري لغيري بهذه القرابة؟ احرام ام مكره؟ قالوا يختلف الحكم باختلاف هذه القرابة. فان كانت القرابة التي اثرت بها - 00:08:39

تجب عليك فايثارك بها محرم وان كانت تلك القرابة يستحب لك فعلها فايثارك بها مكر مكره. يقول الايثار بالقربى يأخذ حكم نقىض القرابة. فاذا كنت تريد ان تعرف حكم ايثارك - 00:08:45

كهذا فانظر الى نوع القربي ان كان يجب عليك فعلها فايثارك بها حرام. مثال قالوا عندك ماء يكفي لوضوءك انت ورأيت انساناً محتاجاً للماء لا لشربه لا وانما للاوضوء به. فقلت يا شيخ ويؤثرون على انفسهم - 00:08:57

ولو كان بهم خصاصة واثرت به وضوئه فما حكم ايثاره لان وضوئك بالماء واجب وايثارك انت الان محرم فالايثار يأخذ حكم نقىض حكم القرابة نقىض حكم القرابة لكن لو انك استبقيت الى الصف الاول واثرته مكره لان لان هذا لان هذه القربي مستحبة. قالوا العلماء الا اذا كان - 00:08:33

مصلحة الايثار تتجاوز مصلحة القرابة الا اذا كانت مصلحة الايثار تتجاوز مصلحة القربي مثل انا عندي مويبة تكفي وضوئي لكن عندي واحد بيموت من العطش فايهما الان اعظم مصلحة؟ ابقاء النفس ولا الطهارة المائية - 00:08:57

اذا خلاص اوثر بها لان الايثار اعظم مصلحة من ما سافعله به فهمتم ماذا دخل اب وابنه وليس ثمة في الصف الا فرجة ايهما افضل عندكم الان؟ يقدم الاب ولا يتقدم الابن - 00:09:16

قدم الاب الابن يا الله ليه يا اخي انت قلت الاب ولا الابن الاب ولا الابن الاب ؟ ايه صح الجواب صحيح يقدم الاب يقدم الاب لان مصلحتك في تقاديمه مصلحة بر واحسان وهي اعظم من مصلحة وقوفك في الصف الاول. فتعارض في حرك مصلحته مصلحة بره واحسانه ومصلحة نيل ثواب - 00:09:36

الصف الاول ما ترجوه من بره واحسانه اعظم من مئة صف اول تدركه هذا ما في كلام هذى هذا سؤال هذا اللي قلت لك اصبر شوي ايه قلت اصبر شوي - 00:09:59

لان المصلحة متى ما اقترنت بفعل فهو الافضل كما ظربنا لكم مثله. فاذا الايثار بالواجب حرام والايثار بالمندوب مكروره الا اذا كانت مصلحة الايثار اقوى من المصلحة المرجوة منه نعم - 00:10:12

فاذا تعذر الطهارة المائية فينتقل الى بدلها وهي الطهارة الترابية واذا تعذر الصلاة قائما فينتقل الى بدله وبدله وهي الصلاة جالسا واذا تعذر استقبال القبلة لعذر فيصل الى الجهة التي يستطيعها بلا كلفة - 00:10:32

واذا تعذر اي اصل اذا تعذر عتق الرقبة في كفارة الظهار فانه ينتقل الى بدلها وهو صيام شهرين متتابعين. اذا تعذر فينتقل الى بدله وهو اطعام ستين مسكينا وهكذا اذا تعذر الاصل فانه يصار الى البدن. والقاعدة واضحة. فلم تجدوا ماء فتيمموا. نعم - 00:10:49

اسمعوا اتركتوا القاعدة وخلنا نجي للمثال نزيل المثال كل من وجب عليه اداء حق لغيره فالواجب عليه اداء الحق من ادى الحق الحق لغيره فهذا جزاه الله خير ما يدخل في قاعدتنا لكن في بعض الناس - 00:11:22

نكدي نكدي الحق عنده ولا يؤدي يماطل يماطل اصحاب الحقوق السؤال الان هل يجوز لاصحاب الحقوق اذا ظفروا بحقهم ان يأخذوه ولا ما يجوز ان يأخذوه؟ قال لا احيانا يجوز لهم اخذه - 00:11:44

واحيانا ما يجوز لهم اخذه الله متى يجوز اخذه؟ قال ننظر الى سبب الحق بينهما. اذا كان سبب الحق يعلمه الناس منتشر ظاهر. فيجوز لصاحب الحق ان يأخذه ولو خفيته - 00:11:59

لان من ناس ان علموا ان صاحب الحق اخذ حقه فلن ينسبوه الى سرقة ولا الى خيانة. لعلمهم بسبب الحق يقول يا اخي هذا حقه يا اخي ليش ما يؤدي الا حقه؟ الا مجدي تعرف وش يعني مجدي؟ يعني انه ممتاز. هذا الرجال يأخذ حقه - 00:12:13

واما اذا كان سبب الحق خفيا مقصورا علمه بينك وبين صاحب الحق. فهنا لا يجوز لك ان تأخذ حقك لانك ستنسب في اخذه الى خيانة. والشريعة حافظت على سمعتك في هذه اللحظة. وقالت سمعتك عندي مقدمة على اخذ حقك. اطلب حقك من المحاكم - 00:12:32

الشرعية او غيره او اطلب من الله فيجوز لصاحب الحق ان يأخذ حقه ممن امتنع من ادائه اذا كان سبب الحق ظاهرا ولا يجوز لصاحب الحق ان يأخذ حقه من الممتنع اذا كان سبب - 00:12:47

خفيا واضرب لكم امثاله. المثال الاول لو امتنع الزوج من الانفاق على زوجته طيب الناس يعلمون ان فلانة زوجة لمن؟ لفلان ولا لا؟ وان الواجب عليه ان ينفق. فاذا علموا في فاذا امتنع الزوج من اداء هذا الواجب - 00:12:59

فيجوز للزوجة ان تأخذ حقها ولو بدون علمه لان الناس ان علموا بذلك فسبب الحق ظاهر وهو الزوجية. ظاهرة واضحة قدام الناس يقول والله الحرمة خذت لان الرجال بخيل ولذلك جاءت هند امرأة ابي سفيان الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل - 00:13:17

شحيح وانه لا يعطيني ما يكفيه وولدي بالمعلوم. قال خذني اجاز لها الاخذ خذني ما يكفيك وولدك بالمعلوم مثل ثاني لقد كان في الزمن الماضي ما يوجد لا بوفيهات ولا مطاعم في القرية. فكان الغريب لا بد ان على اهل القرية يستضيفونه. في استضافة الغريب فرض كفاية اذا قام بها من - 00:13:36

سقط الاثم والمطالبة عن بقية اهل القرية واحد وفقه الله في قرية كلهم قعيطين يا اخي ما ما بخيل يلم ما فيه ما فاتح العين

كلهم صكوا ببيانهم في وجهه - 00:13:58

كل ما جا عند بابا يلا رح انا فاتحين المطعم فاتحينه الجمعية الخيرية يلا اطلع برا يلا مسلمة بقعد انا بموت من الجوع ما في لا مطعم ولا فيه لاورمة ولا شي ما في شي - 00:14:09

لكن ليش كانت الشريعة طيب علاجهم عندي دور لك خريف من خريفات ثم اذبحوا كل ولا دجاجة شوف بقدر حنك ضيافةاليوم ذا على الشارع لان اهل القرية يعلمون الغريب وهو ضيف فكونهم يتذمرون على اغلاق ابوابهم عنه - 00:14:22

فاذ علموا غدا صباحا انه اخذ شيئا من اموالهم وذبحه فانه لا يقول لا يقال انه خائن وانما يقال يا اخي انا اللي ما ضيفناه يا اخي احنا اللي ما ضيفنا فالضيافة سببها ظاهر - 00:14:48

حق الضيف على المضيف ظاهر فاذا امتنع المضيف من اداء هذا الحق الشرعي فيجوز للضيف ان يأخذ بقدر حقه بس عاد ترى مو بعد تذبح قعود الا ان تسانك ابو كرشة بتاكله - 00:15:00

ها لا مسكين عاد ثنتين وحدة آآ يعني تلقاها مدخلين ذبايحهم ومدخلين كل شي والله عاد هذي مشكلة اسرق استبنة هذا وش يسمونه؟ صحيح والله جاب قالوا مدخلينه في الحوشة ومسكرين كل شيء - 00:15:16

المهم شف نصحيتي لك وفقك الله لا تخليهم سالمين خسرهم بقدر ضيافتك وزيادة. استغفر الله طيب هذي مثال مثالين على الشيء الظاهر طيب اضرب مثال عشان الوقت بس ضيق لو ان انسانا له دين على اخر وامتنع صاحب - 00:15:37

وامتنع المدين من اداء الدين. غالبا الديون اسبابها خفية ولا لا؟ الان قد يكون بيبي وبين عmad الدين ما تدرؤون عنه اسبابها خفية صح ولا لا يا عمة تذكر - 00:15:57

اذا اذا امتنع عmad من سداد دينه وظفرت بشيء من ماله لقيت دراهم عنده في وسط السيارة والقزازة مفتوحة هل اخذها؟ نقول لا ما يجوز تاخذها ليش؟ لان سبب الحق بينكمما خفي. فانت لو اخذتها لنسبت الى خيانة وسرقة - 00:16:08

فهمتم هذا؟ يقول ومن له الحق على الغير وجب. وظاهرا اعني ظهورا في السبب فقل له الاخذ بقدر حقه يعني يفهم من هذا انه اذا كان السبب خفيا فلا يجوز له الاخذ. نعم - 00:16:26

العدل واجب والفضل احسان هذه قاعدة العدل واجب والفضل احسان ايش معنى العدل؟ قال الله عز وجل وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم بي هذا ثم قال ولئن صبرتم لهو خير للصابرين هذا فضل - 00:16:49

يجعل العدل واجب والفضل احسان. تبي تاخذ بحقك خذه ترى هذا عدل والعدل واجب ما لاحد حق انه يعارضك هذا حنك لكن ان اردت الفضل ادلك على شيء احسن وهو الصبر - 00:17:04

قال الله عز وجل وجزاء سيئة مثل هذا العدل. طيب فمن عفا واصلح هذا الفضل طيب المطالبة بالقصاص عدل والعفو عن القصاص الى الدية عدل والعفو عن القصاص بلا دية - 00:17:18

فضل الفضل احسان الفضل مندوب فهمتم هذا انسان اخطأ عليك وقال لك يا حمار يجوز لك شرعا ان تقول له يا حمار لكن الافضل ان تصبر وتحتسب الاجر عند الله عز وجل - 00:17:38

مطالبة الدائن للمدين بحقه هذا عدل ولا لا؟ لكن وانها تجاوز عنهم فهذا فضل تدري ان في الصحيحين من حدث ابي هريرة رجل لم يعمل خيرا قط دخل الجنة بسبب تيسيره على الناس - 00:17:56

ايه في روایة مسلم لم يعمل خيرا قط يعني ما عنده لا زوج صلاته ولا زوج صيام ولا زود نفقات ولا بس دخل عشان ايش؟ يقول لغلمانه انظروا من وجدتموه معسرا فيسرعوا عليه لعل الله ان يتتجاوز عننا - 00:18:13

فقال الله لست باحق من هذا مني لست باحق بهذا. انا احق منك بالتجاوز. ادخله الجنة وتجاوزنا عنك خلاص يلا يا اهل الاموال ها كان الله فاتح عليك وعلى اخوك دين ثلاثين الف وانت عنده مليونين؟ ثلاثة مليونين؟ يا ولد اطز فيها - 00:18:25

وانتو عادة تدينون بعد الا من اللي عندهم دراهم واحد لانه يوم من الايام بيسمع مثل ذا النصيحة وبيقتنع وبيتجاوز عنه. فاذا العدل في كل امر واجب. لكن الفضل الفضل ايش؟ احسان. يجوز للزوج ان يقول لزوجته لا تذهبني لاهلك هذا عدل. انا الزوج وانتي الزوجة

وانتي واجب عليه طاعته. لا تذهبني لاهلك هذا عدل لكن - 00:18:45

لا تقطعني اهلك هذا احسان يصلون ما امر الله به ان يوصل صلة الارحام لا تكون حجر اثراه في طريقه كذلك زيارة المريض زيارة المريض. هجر المبتدع يدخل تحت هذه القاعدة اشياء كثيرة - 00:19:06

فمن طالب بحقه هذا عدل ومن تنازل عنه فهذا فضل. والعدل واجب والفضل احسان. نعم طيب سؤال الله يحب العدل دائمًا ولا الفضل دائمًا والله لو جاوب واحد منكم بالجواب اللي ابي اني بفرج - 00:19:21

هل العدل افضل دائمًا؟ الاحسان افضل دائمًا ها اه بتجاويب الاحسان مطلقاً العدل مطلقاً خطأ افضلهما ما لا اش بينهما؟ مش معذلة بمنزلة بمنزلتين وش اللي بينهم؟ يا عدل يا فضل - 00:19:43

ها ما اقترنت به المصلحة الشرعية ان كانت المصلحة تقترب بالعدل احب الى الله من الفضل وان كانت المصلحة تقترب بالفضل فالفضل عند الله افضل من العدل فاحياناً يحب الله العدل واحياناً يحب الفضل. اضرب مثال - 00:20:09

مثال انسان من شأنه معاكسة النساء دائمًا يا اخي عاكس يا اخي ما يتوب هذي من يوم على عصر وهو يشخص عند السوق طب هذا هو هج يراه ودينه العدل مع هذا ماذا؟ ان يقبض عليه ولا لا؟ والفضل - 00:20:24

ان يتتجاوز عنده. ايها احب الى الله الان؟ العدل لان فضلنا عليه سيكون معيناً له على لكن انسان وقع في الزنا عفواً وقع في معاكسة النساء اول مرة ميّب عاد - 00:20:42

ولد حمولة وابو اول مرة ها يقع ولا بعد ولا توغل قطة رقم يعني شيء انا لكنها اول مرة فحينئذ عيب انتبه ترى وين مرة ثانية اذا يقدر افضلهما ويجهد بالمصلحة هذا هو الافضل نعم - 00:20:55

الصلة اه يت في السبورة لعلكم في الدورة القادمة ان شاء الله تأتون بصورة اه الله عز وجل اباح للرجل ان يجامع زوجته ولا لاثم حرم عليه جماعها في حال الحيض - 00:21:16

ثم عاد بعد التحرير وامر بجماعها بقوله فاتوهن من حيث امركم الله. السؤال الان عن ما ما يدل عليه ما يفيده الامر الثاني الامر هذا امر جاء بعد نهي فالامر بعد النهي يفيد ماذا - 00:21:40

لا لا نقول الوجوب ولا نقول الاباحة ولا نقول الجواز. بل نقول الامر بعد الحظر يرجع الى حكمه قبل الحظر فان كان الحكم قبل الحظر والوجوب وبعد الحظر الوجوب. وان كان جائز فجائز. وان كان مندوب فمندوب يقول. والامر بعد الحظر - 00:21:56

عاد الى سابقه من قبل حظر والامر بعد الحظر قد عاد الى سابقه من قبل حظر. اضرب ثلاثة امثلة. المثال الاول ما حكم قتال المشركين؟ فاقتلوا المشركين حيث وجدتهم. حكم قتال المشركين وجهادهم واجب. حرم الله قتالهم في الاشهر الحرم - 00:22:16

ثم عاد فامر بقتالهم بعد انسلاخ الاشهر الحرم. الامر في قوله الثاني اقتلوا المشركين. يعود الى الاصل وهو ان قتالهم واجب ثم حرم ثم امر به فالامر الثاني هذا يصير - 00:22:37

الحكم الاول وهو الوجوب. مثال اخر البيع كان جائزًا فحرم بعد نداء الجمعة الثانية ثم امر الله به فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله ولا لا؟ ما حكم الامر في قوله - 00:22:54

انتشروا وابتغوا اللي هو الإباحة الإباحة فكما ان البيع بعد عفواً فكما ان البيع قبل التحرير مباح فكذلك بعد التحرير مباح ما وضحت الا الان مثل ثالث قال ما حكم ادخار شيء من لحوم الاضاحي؟ تحط في ثلاجتك شوي وش حكمه - 00:23:04

جائز مباح ولا لا؟ يعني عط الفقير شوي وتصدق شوي واهدي شوي وخله في ثلاجة قطبيات تأكلها انت وتتعشى عليها انت وزيناتك ما في مشكلة حرم الشارع ادخار لحوم الاضاحي بسبب الدباب فكترة الفقراء اللي نزلوا في المدينة. قال لا يدخلن احدكم شيء. لا يبقى احداً شيئاً بعد ثلاث. ما تبقي - 00:23:27

في ثلاجته ثم عاد وقال لا فادخروا فادخروا. الامر بالادخار يفيد الوجوب الجواب يفيد الاباحة لانه كان قبل ذلك جماع الزوجة اجماع الرجل لزوجته مباح حرم في وقت الحيض فاعتزلوا النساء في المحل - 00:23:49

فاتوهن من حيث امركم الله عاد فامر الله به فالامر به يفيد الوجوب الجواب لا يفيد لها العجيب ان كل هالمثلة عند ابن حزم تفيد الوجوب لماذا يقول؟ لأن الامر يفيد الوجوب سواء بعد اباحة - [00:24:06](#)

او بعد او بعد وجوب نقول لا بل في التفصيل هذا هو الذي اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله اضرب مثال بعد اخر اه الصيد ما حكمه مباح حرم الله الصيد لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. ثم قال واذا حللت فاصطادوا. الامر فيه فاصطادوا يفيد الوجوب عند ابن حزم؟ نعم. وواجب على كل - [00:24:22](#)

من حل من احرامه ان يصيد ولو عصفورا لكن هذا مو بصحيح لانه امر بعد حظر قد سبق باباحة والامر بعد الحظر يرجع حكمه الى ما كان سابقا نعم ذكرنا لها امثلة وهي انه اذا تعارض ظررا وساقدم الكلام عليها. نعم - [00:24:45](#)

اذا تعارضت مصلحتان رعي اشددهما بارتكاب اعلاهما بتفويت ادنها نعم لو تعارض العرض والمال قدمنا مصلحة العرض لو تعارض النفس والدين قدمنا مصلحة النفس وهكذا اذا قال الصحابي قولوا فان قوله حجة بشرطين - [00:25:13](#)

متافق عليه ما بين الاصوليين اذا قال الصحابي قولوا او او فعل فعلا فانه حجة بشرطين الشرط الاول الا يكون قوله او مذهبه مخالف للمرفوع الكتاب والسنة فمتى ما خالف الصحابي دليلا فان قوله ليس بحجة باجماع العلماء - [00:25:39](#)

قالوا اضرب لنا مثال قلت خذ مثال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه يرى ان الجنب لا يصلح ان يتيمم التيمم ما يرفع حدث الجنابة فابن مسعود عنده انك اذا اجنبت تبقى الين تلقى الموية حتى لو مرت عليك ايام ما تصلي - [00:25:59](#)

هل هذا المذهب لابن مسعود قبله ولا ما قبله؟ ما قبله. وش وش السبب في عدم قبوله انه عارض المرفوع عن النبي عليه الصلة والسلام وهو انه قال لعمار وقد كان جنبا انما يكفيك ان تقول بيديك هكذا الى اخر الحديث. فمتى ما رأيت ان - [00:26:19](#)

قول الصحابي يخالف المرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم فقل قوله ليس بحجة وهو المقصود بقوله ما لم يخالفه دليل معتبر. اثنين الشرط الثاني الا يخالفه صحابي اخر فليس قول احدهما بحجة على الآخر - [00:26:35](#)

ولا على احد من افراد الامة باجماع العلماء اذا اختلف الصحابة على قولهم فليس قول احدهما بحجة باجماع العلماء قال اضرب مثال نضرب مثال مثل الوضوء مما مست النار من اهل من الصحابة من - [00:26:53](#)

قالوا بيقائه ومن الصحابة من قالوا ارتفاعه ونسخه فاذا بما انهم اختلفوا على قولين فليس احدهما بقول قوله فليس قول احدهما بحجة كذلك اختلفوا في مسألة توريث الجد مع الاخوة والاخوة مع الجد. على قولين منهم من حجب الاخوة بالجد ومنهم من شرك الاخوة مع الجد. سل مشركة فاذا - [00:27:08](#)

لا تقول والله انا احتاج بقول زيد او احتاج بقول ابن عباس لا لا ما لك حق الان قول الصحابي ليس بحجة في هالمسألة الان. لماذا؟ لأن الصحابي خالف صحابي اخر. فهمتم هذا - [00:27:29](#)

مثال اخر قول ابن عمر في مسألة جواز صيام يوم الشك وهو ليلة الثلاثاء اذا حال دون مطلع الهلال غيم او ختر فان ابن عمر كان يصبح صائما طيب فعل ابن عمر هذا ليس بحجة بشرط لامررين لانه خالف المرفوع عن النبي وسلم حدث عمار فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - [00:27:41](#)

ولا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين وخالفه صحابي اخر وهو عمار وابو سعيد وجمع من الصحابة خالفوه فلم يروا صيام يوم الشك مثال بعد ولا واضح مثلا اخر نجيبي لكم في باب - [00:28:01](#)

قباب في باب بباب نجيبي لكم في باب م اصبر شوي طيب هذا هذا ما كان عندي والله انت اللي جبته لما كان في ذهنه هذا جزاك الله خير الفضل اللي في هذا الفرع لله ثم لهذا الشخص - [00:28:20](#)

ولا ما كان في ذهنه. ويا ابن عمر لما كان يأخذ ما زاد على القبضة مع ان هذا للتخريج وهي انه خالف المرفوع وايضا خالفه صحابة اخر خالفة صحابة اخر - [00:28:39](#)

والله اعلم نعم اذا تعارضت مصلحة ومفسدة فايهما نقدم؟ على طول مباشرة. نقدم الاغلب منهمما ايش معنى نقدم الاغلب منهمما يعني اذا كانت المصلحة عارضتها مفسدة وكانت المصلحة ارجح واغلب فنقدم المصلحة. فهنا جلب المصالح مقدم على على درء المفاسد -

وإذا تعارضت مصلحة ومفسدة وكانت المفسدة اكثراً من المصلحة. فهنا درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. لكن اذا تعارضت ومفسدة واستوياً فانت مخير في التقديم غير في التقدير لاستواء الطرفين - 00:29:18

انت مخير في التقديم لاستواء الطرفين. انت صورنا ذلك واضح؟ نضرب مثلاً على كل واحدة منها المثال الاول لا جرم ان حجاب المرأة فيه ثقل وشدة عليها ولا لا كونها تتلجم بهذا اللباس صيفاً وشتاء وتغطي وجهها بهذا النقاب الاسود صيفاً وشتاء بل ربما بعض النساء يوجب لها بعض الكتمة - 00:29:38

اذا فيه مفسدة ولا لا لكن المصلحة المجنونة من التي تجني من هذا ها يا جماعة اكثر فهل تلك المفسدة الصغيرة على المرأة كانت من كتمة لنفسها شوية ها تجيئ لنا ان نرتكب تجيئ لنا ان نهمل جانب المصلحة العظيمة في الحجاب؟ الجواب لا - 00:30:06 فالحجاب فيه مفسدة صغيرة ومصلحة كبيرة واذا تعارضت مصلحة كبيرة مع مفسدة صغيرة فجلب المصالح مقدم على درء المفاسد فيجب عليها ان تحتجب حتى ولو انكمت. حتى ولو عرق جبينه حتى ولو ضاق صدره ما في. تحمل هذا الضرر. تحمل هذه المفسدة تعبداً لله عز وجل - 00:30:28

تعبداً لله عز وجل فهذه مفسدة لا ينظر لها بعين الاعتبار ومثلها العكس. لو ان له تعارضت مصلحة ومفسدة وكانت المفسدة اعظم من المصلحة. ولننقل في طاعة الحكم - 00:30:45

لانني انبه الشباب عليها كثيراً تعبداً لله عز وجل لا من اجل سواد الملائكة ولا من اجل سواد عيون الامرا وانما خوفاً على هذه البلاد وخوفاً على واستقرارها الشاهد ان الخروج عليه مفسدته عظيمة وتغيير هذا الطاغية فيه مصلحة. تغيير هذا الطاغية - 00:31:02 في مصلحة لكن المفاسد التي سنجنحها ما اعظم فاذا تعارضت مصلحتنا ومفسدة والمفسدة اعظم فحين اذ درء المفاسد مقدم على جلب مقدم على جلب المصالح. مثال نظر الرجل الاجنبي للمرأة الاجنبية في مفسدة ولا لا - 00:31:25 الا في مفسدة ولذلك حرمه الله يغضوا من ابصارهم لكن يجوز للخاطب ان ينظر للمرأة الاجنبية وهي اجنبية ترى اجاز له الشارع ان يرتكب هذه المفسدة من اجل ماذا؟ من اجل مصلحة اعظم وهي اخرى ان يؤذن بينهما. فلما كانت مصلحة النظرة الشرعية اكبر من المفسدة الصغيرة - 00:31:44

لم ينظر الشارع لهذه المفسدة نظر اعتبار واضح ايه والله لا اعلم صورة الا في السكار والله انكرت عليه بلاك اوروبى بكرة استجواب لي جزاً الله خيراً بس جاب بلاك امريكي - 00:32:05

قال له بكيفك للشيخ ابن سعود يقول ما يمكن تتعارض المصالح والمفاسد على وجه تستوي قل ما يمكن ابداً اكيد فيه مرجح بس انت ما تدري عنه اكيد في مرجح بس انت ما تدري عنه. يعني مثل صورتنا الان - 00:32:26 متى بيحبب البلاك الامريكي؟ بكرة. طيب يمكن يموت قبل تصير المصلحة وهي الانكار تتحقق والمفسدة ما بعد جت. فاذا في مرجح اني انكر الان وبكرة او علمه عند الله - 00:32:40

ابن سعيد يقول ما يمكن ابداً اكيد في مرجح بس انت ما تدري عنه نعم مليتوا ضاق صدوركم من الدرس نوقف ترى ما يمدينا نخلص المنظومة كلها الا اذا طولنا في الدروس شوي - 00:32:52

طبها افضل واظحة الاصل بان الله خلق ذماننا ذمم الله خلق ذمننا بريئة. من حقين من حقوقه ومن حقوق المخلوقين. فمن اراد ان يعمر ذمة احد من المكلفين بحق من حقوق الله - 00:33:08

فقل له اين الدليل على هذا الاعمار؟ لانه خلاف الاصل والدليل يطلب من الناقل عن الاصل ومن اراد ان يعمر ذمتك بشيء من حقوق المخلوقين فطالبه بالدليل. ولذلك الدليل على من يثبت دينه ولا على من ينفي الدين - 00:33:29

على من يثبت الدين لان من ينفي الدين يدعي ان ذمته بريئة. والاصل براءة الذمة. واما من يقول لي دين عليك في ذمتك فهو يعمر الذمة ويخالف الاصل ومن خالف الاصل فان عليه فان عليه البينة - 00:33:45

نعم وهنـي القاعدة تنفع القضاة كثيراً جداً تنفع القضاة ينتفع بها القضاة كثيراً الاصل براءة ذمة الناس من حقوق الله ومن حقوق

المخلوقين حتى يأتي دليل يدل على هذا. لو قال هناك فرضية سادسة في اليوم والليلة. هو يريد أن يعمد ذمتك بحق من حقوق الله. هل تقبل هذا - [00:34:01](#)

اعمار؟ الجواب لا لازم تجيب لي دليل على فرضية صلاة سد. ما في دليل اذا انا ما اقبل هذا الحق ما اقبل ما اقبله لماذا لا تقبله؟ لانك ت يريد ان تعمد ذمتي وهي بريئة واعمار الذمة لابد فيه من دليل - [00:34:23](#)

ما انتبه هل عندكم خطأ في البيت؟ قاعدة ما لا يتم ما حضر الا الا به فحكمه الحظر اثر يعني ما لا يتم الحرام الا به فهو حرام ما لا يتم الحرام المحظور هنا معناه الممنوع - [00:34:38](#)

ما لا يتم الحرام الا به فهو حرام وانا تعجب من التمثيل واريد منكم ثلاثة امثلة. ما لا يتم الحرام الا به فهو حرام يعني اي طريق اذا سلكته يوجب ان تقع في شيء من المحرمات؟ او انك نويت حراما ولا تستطيع الوصول اليه الا بسلوك هذا الطريق - [00:34:59](#)

فجميع الطرق التي تطلبها تعتبر حراما لان ما افضى الى الحرام فهو حرام وما لا يتم فعلك للحرام الا به فهو حرام وخذوها قاعدة لا يصل الانسان ان لا يستطيع الانسان الوصول الى الحرام الا بسلوك حرام قبله - [00:35:18](#)

لا يستطيع الانسان ان يسلك حراما الا بسلوك حرام قبله. لو انقطع الطريق من اول ما وصل الى الحرام الثاني. لو انه قطع طريق الحرام الثاني ما وصل للحرام الثالث وهكذا - [00:35:37](#)

طيب مثاله اي في تعديل زيادة ماء زيادة ماء قاعدة ما لا يتم ما حضر. عندكم ما ما هي بموجودة صح نعم ثلاثة امثلة منكم نعم ايه يعني اذا رفع القبور حرام لانه لا يتم عبادة القبور الا اذا رفعت. انتوا شفتوا احد عبد قبر بدون مرفوع - [00:35:48](#)

ابد ارفعوا القبور وحصلت العبادة ومثل مثله ايضا غض البصر حرام انا ابي اتكلم عن الحرم وسائل الحرام آآآ اطلاق البصر في النساء. حرام لان اطلاق البصر يفضي الى الواقع في الحرام - [00:36:16](#)

فلا يتم الزنا الا النظر ولذلك الزنا في المبصرین اکثر منه في العميان. هم ولا لا كیت نعم ها السفر لبلاد الكفر لمعاقرة الزنا وشرب الخمور. لا يجوز هذا السفر حرام - [00:36:38](#)

طيب ومثاله؟ شراء السكين ليش؟ ليذبح بها مسلما. الشراء يكون حراما لان ما لا يتم الحرام الا به فهو حرام. وقالوا ومنه بيع السلاح في الفتنة مين يشرح هذا؟ نعم الاخ اشرح - [00:36:55](#)

نعم الاصل في البيع الحل نعم ترى هو اللي يقول انا ما لي دخل والسلاح بيع حرام يقول الاصل في البيع وسلاح الحلف لا تبلشو نعم نعم قالوا طيب ولا يجوز كلام صحيح ولا يجوز بيع العصير لمن يتخرجه خمرا. اشرح - [00:37:15](#)

لماذا حرم بيع العصير يا بندر انه لا يتم اتخاذ هذا الرجل الخمر الا بالعصر فيكون العصير حراما عليه انت اللي بيشتري منك عصير شوف عيونه ان تشانه رجال تكانة - [00:37:39](#)

اعطني عصيرا لا هذا الرجال بيشرب العصير لكن عندك عصير اصيل اصيلة لا في ان ولا يجييك ريحه ها ريحته خمر هذا اكيد وش بيبي العصير؟ يتبعده للبشرة قالوا شف - [00:37:54](#)

ما علم هذا من دخواتك انت ما لنا دخل في هذه ما له دخل الان في بيان الفرع لذات الفرع للتفسير وفي بيان الفرع بالنظر الى متعلقاته اللي بيبي يفهم القواعد يتترك الم المتعلقات ويشرح ذات الفرع عشان انا ابي في ضرب هذا الفرع ليس بيان حكمي في ذاتي وانما بيان حكمه لتغريعا على قاعدته فاترك - [00:38:17](#)

المتعلقات التي تقدر الفهم لكن هنا ان لم يكن اعلم فالتكليف الشرعي منوط بالعلم. فلا عقوبة الا بعلم. انت ما تعلم انه سكير كذلك التلفزيون انت تبيع التلفاز ولا لا؟ لكن ما تدرى انه بيشتغل في - [00:38:39](#)

ترى انت تبيع هذه السلك لكن ان علمت يتعلق الحكم بالعلم ولكن هذا هل هو كلام في قاعدتنا ولا بعيد عن قاعدتنا اذا هو متعلق لا يتكلم عنه انصحك اذا جيت تدرس يوم من الايام للطلاب لا تتكلم عن الم المتعلقات - [00:38:56](#)

تكلم عن الفرع فقط اللي يفهمهم القاعدة امثاله عليكم انتوا بيا هم ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. عكس القاعدة الاولى نعم آآ شراء الماء للوضوء اذا كان قادرًا فالشراء يكون واجبا لانه لا تتم الطهارة المائية الا بالشراب - [00:39:12](#)

نعم اه ايش الوقوف في ذاته ذات الوقوف واجبة. الوقوف ليس وسيلة هو ذاته واجب اصلاً. انا ابغى وسائلها احسنت مت ممتاز
طيب الناس يقول العمل ليكف وجهه اهلي عن الناس - 00:39:34

عملك واجب وظيفتك واجبة احتسابك للمال واجب حتى تكف وجهك وجه تمونه وتنفق عليهم النفقه الواجبة يلا ها الزوج الزواج
لاعفاف النفس عن الحرام يكون الزواج واجبا في حق من يخاف - 00:40:03

الزنا لانه لا يعف عن الحرام الا بالزواج فيكون الزواج واجبا صحيحا برضو ترى الطلاب يتغيرون صلاة الفجر واجبة صح ويصير النوم في
الليل حرام عليك يا اخي حرام عليك - 00:40:23

السهر الذي يفضي الى تفويت صلاة الفجر يكون حراما. والله من افضل الامثلة التي سمعتها يعني ينطبق لكن هل هذا يندرج تحت
قاعدة ما لا يتم الحرام الا به ولا ما لا يصلح للتطبيق في المثالين - 00:40:44

يكون النوم في الليل واجبا لان الاستيقاظ لصلاة الفجر لا الانسان من الا بالنوم صح وكذلك المشي لصلاة الجمعة واجب لان اقامته
الجمعة لا تقوم الا المشي اليها. الحمد لله اذا واظح نعم - 00:41:02

نعم التكليف هو الازام مقتضى الشرع ومقتضى الواجب وجوب امثاله ومقتضى الندب ندية امثاله ومقتضى الحرام وجوب تركه
وهكذا. فالزامك بمقتضى الشرع سميء الاصولية تكليفا طيب هل كل الناس يكلفون؟ هل كل الثقلين يكلفون؟ قالوا لا. التكليف له
شروط ان توفرت ثبت التكليف. ان تخلفت - 00:41:22

زاد التكليف اول شرط العقد فلا تثبت تكاليف الشرع بالاوامر والنواهي الا في حق العاقل لقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم
عن ثلاثة وذكر منهم وعن المجنون حتى يعقل - 00:41:49

وببناء على ذلك فالمحنون غير مكلف لا باوامر ولا بنواهي. الخبر المسببة ما يكلف بشيء ان فاتته الصلاة لا حرج. افطر في رمضان؟ لا
حرج. وقع في الزنا مصيبة ما يقام عليه الحد. وسب او لعن او قتل - 00:42:01

ولذلك هو عمد المجنون خطأ. الدية على عاقلته عمد المجنون خطب فالمحنون باجماع العلماء لا تقبل اقواله ولا اعماله ولا تعبداته ولا
اقراراته ولا عقوده ولا فسخه. كلها ما تقبل باجماع العلماء - 00:42:24

واضح اذا هذا الشرط الاول الشرط الثاني فهم الخطاب يعني ان يفهم الخطاب وفهم الخطاب هذا يدخل تحته عدة شروط. الشرط
الاول انتبهوا يا جماعة. التمييز التمييز فاجتمع العلماء على ان غير المميز لا تصح منه العبادات ولا تقبل منه الا عبادة الحج والعمرمة
فقط - 00:42:42

الهذا حج؟ قال نعم ولك اجر ولا سائر العبادات ما تقبل منهم لان غير لان التمييز شرط لصحة العبادات وغير المميز لا يفهم الخطاب.
ومنها البلوغ لان الصبي ما يفهم - 00:43:07

بالاوامر والنواهي في اصح القولين ان الانسان لا يكلف الا اذا ظهرت عليه علامة من علامات البلوغ الاربعة المعروفة واضحة؟ فاذا
العقل شرط من شروط التكليف انتبهوا التمييز شرط من شروط التكليف - 00:43:22

البلوغ شرط من شروط التكليف ومنها ايضا انتبه الاختيار وضد الاختيار الاكره. فالملکه مرفوع عن التكاليف فيما اكره عليه من اكره
على ترك الصلاة حتى خرج وقتها ما في اثم بس متى ما زال اكراهه يصلي - 00:43:41

من اكره على الافطار في رمضان ما عليه شيء اذا زال الاكره يتم صيامه ولا عليه شيء غير مكلف لقول الله عز وجل الا من اكره وقلبه
مطمئن بالایمان ومنها ايضا الجاهل الجهل. الجهل مانع من موانع التكليف - 00:43:58

اذا كان الانسان مثله يجهل اراد ان يتعلم ولكن طرق التعلم مسدودة عنده. فحينئذ اذا خالف بعض المأمورات جاهلا او او فعل بعض
المحظورات جاهلا فانه معفو عنه ومنها الناس الناس ما يفهم الخطاب في وقت نسيانه. فالناس معفو عنه لا يؤاخذ اذا فوت
الصلاه ناسيها فلا اثم عليه - 00:44:14

كلها تبرأ ذمته الا بصلة لو انه اكل في نهار رمضان ناسيما ما في اثم ولا قضاء. لو فعل شيئا من محظورات الصيام او الحج ناسيما فلا
شيء عليه ما في النسيان - 00:44:37

الحمد لله نعمة عظيمة ومنها الخطأ الخطأ يعني عدم القصد فالخطئ غير مكلف مثل ذاك الرجل اللي قال اللهم فانت عبدي وانا ربك. هل كلف بمقتضى هذه الكلمة؟ الجواب لا. قال اخطأ من شدة الفراغ. فالخطئ غير مكلف - 00:44:49

النائم والمجnoon والمكره كل هؤلاء غير مكلفين لأنهم يدخلون في من؟ ارتفع عنه قلم التكليف. فقلم التكليف يرفع بسبب ارتفاع العقل او يرفع بسبب ارتفاع الاختيار او يرفع بسبب ارتفاع العلم. طيب والنائم ايضا النائم ما يفهم الخطاب. فالنوم مانع من موانع التكليف - 00:45:08

لا سيما اذا كان الانسان قد احتاط للاستيقاظ ولم يستيقظ فمن ناسي صلاته او نام عنها فليصلها اذا ذكرها. يقول النبي عليه الصلاة والسلام ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة - 00:45:37

انما تفريط ولما نام هو واصحابه عن صلاة الفجر قضتها وهذا روعهم قال ما نحن نائمون ما ما عندنا مشكلة لكن ينبغي له ان يأخذ اهبة الاستعداد. اما ان يأخذ - 00:45:53

في النوم وهو يعلم من نفسه عدم الاستيقاظ فهذا متعد لحدود الله. لا بد من اخذ الاسباب التي تعينك على الاستيقاظ فهذا كله شروط للتكليف. اذا قال ايش شروط التكليف؟ قل. العقل - 00:46:06

ها التمييز البلوغ الاختيار العلم عدم ايد الشذوذ نقول الذكر ايضا هو تساعد بالنسیان الذکر وقلنا العلم ولا ما قلنا العلم؟ ايه والقصد؟ القصد وهو عدم الخطأ. هذه شروط التكليف السبعة. فان قلت فان قلت - 00:46:19

فان قلت هل المعتوه مكلف؟ وهو الذي بدأت عليه علامات الخرف. نقول لا خلاص ارتفعت عنه التكاليف لنقصان عقله المعتوه. طيب من يجي احيانا ويبيق احيانا؟ ليس عليه تكليف في وقت جنونه وعليه تكليف في وقت عقله. من كان واعيا في - 00:46:48 اول حياته عاقلا ثم جن اذا جاء يوم القيمة هل يحاسب باعتبار اول عمله ولا في ولا يرتفع عنه الحساب نقول الحكم يدور مع عنته فيحاسب على فترة عقله ويرفع عنه التكليف في فترة جنونه - 00:47:09

وهكذا. نعم. هل المجنون يسأل في قبره من ربك؟ ما دينك؟ من نبيك الجواب دلت الاadle على ان من لا تكليف عليه فانه يسأل. لكن يوفق للجواب يعني الصغير يسأل - 00:47:25

ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصغير وقه عذاب الجحيم ولا يسأل لكن يوفق المجنون يسأل لكن يوفق للجواب هذا طرحها تجدونه في كتاب اللي اسمها القواعد المذاعة في مذهب اهل السنة والجماعة. نعم - 00:47:44

اذا قرر الشارع حكما من الاحكام ولم يحدده لنا فاننا نرجع الى تحديده باللغة. فان وجدنا اهل اللغة حدود الحمد لله. لكن اذا ورد الحكم الشرعي في الاadle الصحيفة الصريحة. ولم يرد له حد - 00:48:04

لا في الشرع ولا في اللغة فاننا نرجع الى تحديده بالعرف. فاذا تحديdas الاحكام لا تخرج عن ثلاثة اقسام. احكام حدتها الشارع بالشرع مثل مقادير الصلاة. وكيفية الوضوء. هذه خلاص ما نحتاج الى عرف - 00:48:18

احكام حدتها الشارع باللغة. مثل معاني اللباس ومعاني البناء وانواعها. هذى تعرف باللغة واحكم لم يذكر لها في الشرع ولا في اللغة حد. فمباشرة على طول حدتها بماذا بالعادة لان العادة محكمة مثل مسافة السفر رتب الشريعة عليه احكاما وليس له حد لا في الشرع ولا في اللغة فاصح الاقوال ان نرجع - 00:48:35

الى تحديد مسافته بالعرف. الحرز ورد ذكره في الاadle ولم يرد له حد لا في الشرع ولا في اللغة فنرجع الى تحديده بالعرف. زينة الصلاة ليس لها حد لا في الشرع ولا في اللغة فنرجع الى تحديدها بالعرف وهكذا - 00:49:01

نعم نفقة الزوجة لم يرد لها حد لا في الشرع ولا في اللغة فنرجع الى تحديدها بالعرف العادة عادت المرأة عادتها عرف خاص لم يرد تحديد العادة لا في الشرع ولا في اللغة فكل امرأة تعمل بعادتها المتقررة - 00:49:18

في حيضها التي تعرفه من نفسها نعم هذه فائدة الانتقال عن معرفة الاصول قلنا لها فائدة من يذكرها لي اذا عرفت ان الاصل في الماء الطهوريه يفيدك فائدتين ما هي - 00:49:34

اول شي البقاء على هذا الاصل ولا ننتقل عنه والثانية نعرف ممن يطلب بالدليل. هذه القاعدة تقول الدليل يطلب من الناقل عن الاصل

لا من الثابت عليه تحتاج الى شرح - 00:49:53

ها لو جاءنا رجلان احدهما يقول ان هذه المرأة حرام عليك نكاحها والآخر يقول يحل لك نكاحها ونطلب الدليل ممن؟
ممن لا ممن يحرم ممن يحرم لأن الله قال واحد لكم ما وراء - 00:50:05

فجميع نساء الارض حلال لك الا ما استثناه الشرع فهمتها عنك قاعدة الاصل في الاوضاع اذا كان الخلاف على بعضها لا على اصلها ان الكلام في اصلها الان هي حلال النكاح اولا - 00:50:26

لكن اذا طيب اذا نقول على من يحل ولا من يحرم؟ من يحرم؟ طيب الاخ اجب انت اجب على السؤال الذي ساقوله اجب ماذا قلته
هل يطالب بالاجابة الان لماذا - 00:50:40

لانه لا يعلم والتکلیف بالاجابة فرع عن العلم هذا اشتراط العلم الان ارتفع عنه التکلیف بالاجابة لارتفاع شرط العلم لو جاءنا رجلان
وقال احدهما هذه السيارة التي تحت يدك اللي اسوقها انا الان - 00:51:03

اللي وانت تقول كذبت بل هي سيارتي الا ترى انها تحت يدي فمن نطلب الدليل ولماذا؟ ولماذا ها وش تقول انت؟ لا لا شكلك ما فاهم
فهمتوا السؤال ولا لا - 00:51:20

انا سياري سياري الله لا تعرفون من نوعها تياري اخشى ان تفتتنوا ان تفتتنوا اه سياري آآ جئت انت وفتحت الباب وانا
ما سك الدركسون المرتبة قلت انت هذي سياري - 00:51:43

قلت بل سياري قول من يقدم ولماذا قول الراكب يقدم يعني القول قوله ولا قوله؟ ويطلب منك الدليل لماذا شو الاصل اللي خالفناه
الاصل انه حق الرجال لا ما في احد قال انه حق ما بعد سمعنا ذا القاعدة في الفقه الاسلامي - 00:52:05

الاصل انه حق الرجال ها وش تقول لاصلنا الذمة دخل في الذمة الان. هم الاصل ان كل ما كان تحت يد الانسان فهو ملكه كل ما تحت
يدك فهو ملكك - 00:52:27

كل ما تحت يدك فهو ملكك لو رأينا رجلا عليه شماغ وشماغ اخر في يده ويتبعه رجل ليس عليه شماغ اعطي شماغي اعطي
شماغي فالشماغ الثاني لمن الاصل انه لصاحبه - 00:52:45

للي فيه ده انه يمكن هذا شاف معه شماغين ولحقوه ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وله نعجة واحدة فقال اكفلني. قال لقد ظلمك
بسؤال نعجتك الى الاصل انها النعجة ملك لمن؟ يا صاحب التسعة وتسعين - 00:53:04

الا بالقرينة التي تدل انها نعجتك فلما حكم داؤود بخلاف ذلك قال فظن داود انما فتناه فاستغفر رباه لانه افتى بخلاف الاصل قضى
بخلاف الاصل. نعم بربو هذى ممتازة وبتجينا قاعدة خاصة. لكن هذى احفظوها كل ما تحت يد الانسان فهو ملكه الا بقرينة -
00:53:20

تخرجه عن دائرة ملكيته. نعم اي نعم مشقة العبادة تنقسم الى قسمين اسمعواها القاعدة لانها مفيدة. مشقة العبادة تنقسم الى قسمين
المشهدتابعة لازمة ومشقة منفصلة مطلوبة مشقةتابعة لازمة ومشقة منفصلة مطلوبة - 00:53:41

قول النبي صلى الله عليه وسلم انما اجرك على قدر مشتكى يعني على قدر نصبك كذا الحديث يعني على قدر المشقة لا يعني بها
المشقة المنفصلة المطلوبة. وانما يعني بها المشقة الازمة التابعة. مثال ذلك - 00:54:16

مثال ذلك لو خير الانسان بين طريقين الى مكة احد الطريقين قريب ووسائل المواصلات فيه من احل ما يكون وسائل المواصلات
يعني بتوصيل مكة وانت مبسوط ومرتاح ما في مشقة عليه. والطريق الثاني - 00:54:34

جبال ردميات مطبات وابن الحمير تركب حمار ركب الحمار اللي تعب الواحد منكم يركب الثاني ولا انت بواسطه
انت تاف للعفو خلاص لا ثياب باقية ولا - 00:54:55

مع ذلك المشقة في الطريق الثاني اعظم والانسان هم يعظمه اجره بعظمه المشقة. اي الطريقين احسن وارغب الى الله الايسير طيب ما
في مشقة ما في مشقة طيبة الايسير هذا ما في مشقة نقول شف المشقة من الطريق الثاني لو انت قصدتها ما تكون مشقة لازمة -
00:55:13

تكون مشقة مطلوبة انت اللي طلبتها هي ليست عندك الطريقة الثانية فتح الله لك ليش تروح تدور اللي يشق عليك فلا يطعن احد انه بسلوك الاشق ان اجره يعظم الا اذا كانت المشقة لازمة من فعلك. لابد من اقترافك - [00:55:37](#)

ما لك طريق الا هذا ولذلك الصوفية يعمدون الى الافعال الشاقة ويكلفون انفسهم بها ظنا منهم انه كلما عظمت المشقة عظم الاجر هذا خطأ طيب او ليس للمشقة اثر في الاجر؟ الجواب بل لكن اي مشقة - [00:55:54](#)

اللازمة ليست المطلوبة ولذلك ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اختار ايسرهما. اختلف العلماء ان يذهب الانسان الى الحج بدابة ولا راجلا السنة ما هي؟ ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء من المدينة على دابته القصواء - [00:56:14](#)
واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر قدم الرجال هنا لكتরتهم في ذاك الزمان اذ قلة لقلة من يجد مرکوبا ذاك الزمان.
فقدتهم لانه الاكثر لكن ليس لهم افضل - [00:56:33](#)

انتم معي في هذا ولا فاذا هل كل مشقة توجد في العبادة يعظم الاجر بها؟ الجواب لا. انما يعظم الاجر بقدر المشقة الايش لازمة.
ولذلك يقول هو الاجر قدر المنفعة. ليس قدر المشقة. فلا تربط الاجر بالمشقة. فلا تطلب المشقة طلبا - [00:56:47](#)
الاستغناء عنه ثم تطلب هذه المشقة لانه اعظم اجرا لك هل يعني هذا ان مجئي من بيتي الى المسجد
بالسيارة افضل عند الشارع من مجيء راجلا - [00:57:08](#)

نقول اذا كان مجئك راجلا لا يشق عليك فمجئك رجلا افضل لان ما في مشقة اصلا. لكن اذا كان اذا كنت شاسع الدار بعيدا يشق
عليك بحيث لا تصل الى المسجد الا وقد تلفت قدماك من كثرة المشي ولا تستطيع ان تخشع في صلاتك بسبب طول المشي. والم
اقدامك فحين اذ ان شاء الله حادك. اركب يا اخي - [00:57:26](#)

اركب دياركم تكتب اثاركم فيما لا يكون معه مشقة تشغل الانسان عن عن خشوع صلاته عن خشوع صلاته واضح ان شاء الله باذن الله
فاما المشقة التي يعظم بها الاجر هي المشقة اللازمة. فقول النبي عليه الصلاة والسلام لعائشة انما قدرك على اجر نصبك ايش مقصود
به - [00:57:47](#)

النصب او المشقة ايش؟ اللازمة ليست المطلوبة. فطلب المشقة ليس من الدين في شيء. طلب المشقة طلب الامر الشاق ليس من
الدين في شيء طلب الامر الشاق ليس من الدين في شيء. ها - [00:58:09](#)

الدين مبني على الحنيفة السمحنة والتيسير وارادة التخفيف والمشقة واذا ضاق الامر اتسع واجدة اه الان الان ايهم اشق ان
يفطر الانسان في رمضان ولا يبقى صائم؟ ايهم اشق؟ ان يبقى صائما ومع ذلك الشريعة ترجح ماذا - [00:58:23](#)
ترجم الفطر ايهم اشق ان يصلى الظهر ركعتين ولا يصلحها اربع ايهم اشق طيب ومع ذلك رجحت الشريعة الفعلي اللي ما في ما في
مشقة صلي ركعتين ليست القضية قضية مشقة - [00:58:41](#)

ماتبي انك تشق على نفسك. يا شيخ افهموا هذا الاصل. من مقاصد الشريعة رفع الحرج والاصال. قال الله عز وجل ويوضع عنهم
اصرهم والاغلى. اسرهم يعني يحل لهم عفوا يحل لهم عفوا يسقط عنهم بعض الواجبات التي كانت على من قبله. الاغلال - [00:58:53](#)

تضعوا عنهم بعض المحرمات التي كانت على من كان قبلهم. نعم ايه ده ما في نعم فيكون اعتكافه في بلده مع خشوعه في هذه
العبادة ووجود مكان وعدم مواجهة الناس مواجهة تشغله عن مقصود العبادة افضل - [00:59:13](#)

افضل من فهم الدين بهذه الطريقة استانس نعم لذاته نعم الله ما تعبدنا بشيء من المشاق لذاته انتبه الان هو لو طلب المشقة فيكون
انما جعله ينصرف لل فعل الثاني طلب المشقة فهو يتبع - [00:59:33](#)

بذاهه هذا ليس من الدين لكن صلاة الفجر الوضوء على المكاره انتبهوا يا جماعة هذي مشقة لازمة هذي لازمة الاستيقاظ من
النوم التعرض في الخروج في البرد او الريح الشديدة. هذا عاد لازم نصلی. وش نسوی - [00:59:52](#)
اطول القيام في الليل تتعب القدام؟ هذي لازمة فالتراویح لازم في صلاة السجدة والانسان في صلاة الفجر هذي لازمة احنا ما
طلبناها لكنها لازمة من لوازم تطبيق السنة ان وجود هالمشقة ذي - [01:00:08](#)

من لوازم تطبيق فهي مشقة لازمة فيعظم اجرنا على قدر تعينا. يصير المشقة لها اثر في الاجر. لأنها مشقة لازمة من اللي فهم ولا احد ذهب فهمته صدق صحيح انا بسألك - [01:00:25](#)

ما المشقة التي يعظم بها الاجر التي لا كان سؤالي انا اللي غبي اصبر اصبر اه ان عندنا مشقتين صح وش وش هن ايه ماشي ماشي لا فاهمها انا متأكد انك فاهمها بس التعبير عندك صعب شوي - [01:00:41](#)

عندنا مشقتين ما هما يا جماعة؟ ابي من اللي ورا اللي ورا قاعدين ذولي شخصيات مطلوبة ولازمة. طبعاً صح العباره الثواب يعظم المشقة المطلوبة الجواب صح ولا خطأ خطأ وش تصحيحها - [01:01:00](#)

المشقة اللازمة واضح انها اقرأ واضح كل ما كان منتفيا في الزمان الماضي فالاصل بقاء انتفائه في الزمن الحاضر. الاصل بقاء ما كان على ما كان هذى يسمونها قاعدة الاستصحاب وكل ما كان منتفيا في الزمان الماضي فالاصل انتفاؤه الان. فاذا اختلفنا في ثبوت لما كان منتفيا فالاصل - [01:01:26](#)

انتفاؤه حتى يدل دليل على ثبوته. واذا اختلفنا في انتفائه ما كان ثابتنا في الزمن الماضي. من يكمل؟ فالاصل ثبوته حتى يدل دليل على انتفائه واضح؟ وبناء على ذلك لو ان الانسان شك في غروب الشمس فافطر - [01:01:53](#)

صيامه باطل لأن الاصل بقاء النهار طيب العكس من يقول العكس لو انه اكل شاكا في طلوع الصبح. فصيامه صحيح لأن الاصل بقاء الليل ارأيت طيب انسان تيقنا طهارتة وشككتنا في حدثه وش الحالة الماضية؟ ثبوت الطهارة اذا الطهارة ثابتة الان - [01:02:18](#)
اذا كان الحاله الماضية الحدث فالحدث ثابت الان وهكذا. وصلنا ستين واصل لازم ستين وهي من القواعد المتفق عليها بين الفقهاء لا واجبة مع العجز ولا محرم مع الضرورة يبي لها شرح - [01:02:43](#)

لا واجبة مع العجز فشروط الصلاة واركانها وواجباتها انما يجب عليك ما تقدر عليه منها. واما ما تعجز عنه فيسقط عليك منه فيسقط عليك واجبات الطهارة انما يجب عليك ما تستطيعه. واما ما لا تستطيعه فانه يسقط عنك رحمة من الله وتحفيقا واحسانا - [01:03:04](#)

ولذلك يقول النبي صلى الله عليه يقول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم تقييد التقوى بالاستطاعة ويقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم - [01:03:27](#)

ويقول النبي عليه الصلاة والسلام لعمran ابن حصين صلى قائماً فان لم تستطع فقاعداً من قيد الاوامر بالاستطاعة والله على ناسي حج البيت من استطاع اليه سبلا فالحمد لله اذا خذوها قاعدة التكاليف الشرعية منوطة بالقدرة على العلم والعمل - [01:03:39](#)
التكاليف الشرعية منوطة بالقدرة على العلم والعمل. سألك واحد في المستشفى انت قال انا ما اقدر استقبل القبلة عشان السرير ما هو بدا ولا استطيع اقوم ولا اتحرك قل له - [01:03:59](#)

صلي الى الغرب. طيب ما اقدر استقبل الغرب اي بس كذا وقتها قطعها من اول بتجيب الجهات كلها ثمن. اقطعها من اول تقول تصلي الى الجهة التي تستطيعها. طيب اذا قال والله عندي لين طالع من البطن كلها نجاسات - [01:04:11](#)
ما اقدر لاباس بالنجاسة موجودة عنده يا اخي خف من الله وثيابك فظاهر ما يستطيعها خلاص طيب والقيام طيب اذا كان عنده من يستطيع ان يوظأه لا ما يجوز - [01:04:26](#)

انما ينظر الى استطاعتك في ذاتك لا باستطاعتك بغيرك انتبهوا الاستطاعة المطلوبة استطاعتك انت بنفسك. يمكن واحد ما يقدر يقوم الا الا برجلين اذا هو يستطيع القيام بغيره لا بنفسه - [01:04:44](#)

فاستطاعتك بغيرك غير معتبرة لو كان عندك احد يستطيع انه يوظيك فانت مستطيع الطهارة المائية بنفسك ولا بغيرك؟ ما خلاص تكلف الناس انت تتبع الناس املك الشارع انت شو عاملك انت بنفسك انت - [01:04:58](#)

والله اعلم. نعم هذا كم رقمه؟ كم قعدنا عقب الصلاة ساعة وعشرين نقل نقول ساعة ونص تعهد على كل حال باقي شوي وعندنا درس بكرة طويل يلا عطنا عطنا ستين المقرر لكم الى ستين - [01:05:15](#)

الحمد لله الحمد لله نعم يجب عليك من العبادة ان تفعل ما يكون داخلها تحت دائرة وسعك. طيب وما تعجز عنه؟ لا تظنن ان الله

سيحرمك اجره من فعل من العبادة ما في وسعه وعجز عن باقيها كتب الله له باقيها فضلا منه - [01:05:39](#)

فمن كان لذلك يقول النبي عليه الصلاة والسلام اذا مرض العبد او سافر كتب له من العمل ما كان يعمله صحيحا مقيما. نعمة من الله.

اذا كان عدك انك تصلي في البيت احدى عشر ركعة في الليل. وسافرت وانشغلت ذاك اليوم؟ لا - [01:05:58](#)

مكتوب تب انك احد عشر ركعة. اذا كان من عادتك انك تصلي واقفا ثم عجزت عشر سنوات في اخر حياتك عن الصلاة واقفا؟ انتبه!

تلك العشر كلها مكتوبة عند الله في ميزان حسناتك بتلوكها في صحيفة انك مصلحي واقف - [01:06:14](#)

وانت جالس على عشر سنوات من يفعل من العبادة ما في وسعه يكتب له فضلا تمام وسعه. اذا وجدت قليلا من الماء لا يكفي الا بعض

اعضاء وضوئك فانت في ميزان الشرع متوضى - [01:06:28](#)

وضوءا كاملا اذا كنت لا تستطيع ان تصلي اذا كنت عاجزا عن بعض شروط الصلاة انت في ميزان الشرع مأجور اجر من حق الصلاة

كاملة بشروطها وواجباتها واركانها ولا يهلك على الله هالك - [01:06:40](#)

الحمد لله نعمة من الله من يفعل ما في وسعه يكتب له فضلا تمام سعيه. نعم هذا كم رقمه هذا ستون والي بعده لا اللي بعد البيت

البيت ما هو - [01:06:54](#)

طيب نفف عند هذا الحد والله يا الله يا الله قاعدة بسيطة صيغ الامر متى ما مر عليك شيء منها في الكتاب والسنة صيغ الامر

التي هي اسم التي هي فعل الامر واسم فعل الامر - [01:07:12](#)

اصدر النائب عن فعل الامر والفعل المضارع المقربون بلام الامر. هذه الصيغة الاربع متى ما مر عليك شيء منها في الشريعة في الكتاب

والسنة اعرف انها تفيد شيئا على طول - [01:07:35](#)

علطول صيغ الامر تفيد شيئا صيغ الامر تفيد شيئا. الشيء الاول طبعا اذا كانت مطلقة عن القرائن فانها تفيد الوجوب الفورية

الوجوب بمعنى انه لا يجوز لك ان تختلف عن - [01:07:47](#)

امثال هذا الامر. الفورية لا يجوز لك ان تؤخر الامتثال كل امر امرك سارع به فالواجب عليك فيه امر وجوب امثاله وفورية امثاله

انت معني في هذا فلا يجوز لك ان تختلف في الاول ولا ان تؤخر في الثاني - [01:08:02](#)

مثال ذلك الله اوجب اخراج الكفار اذا حلف الانسان في يمينه ولا لا؟ فاطعام عشرة مساكين. اطعام مصدر نائب عن فعله وهو اطعم

لكنه لم يعبر بالفعل عبر بالمصدر النائب عنه قال اطعام - [01:08:20](#)

ومال المصدر النائب عن فعله هذا صيغة من صيغ الامر اذا هل يجوز لمن حلف وحنف ان يؤخر الكفار الى غد؟ جواب لا كفاره واجبة

والواجب عليك ان تخرجها الان مع القدرة. ايش معنى القدرة - [01:08:35](#)

انك تجد المال والفقير موجود ما تؤخر بعض الناس يا جماعة كفارات في عنقه الى الان من سنوات ما بعد ما طلعتها ما يجوز

التأخير الامر المتجرد عن القرينة يفيد الفورية الامتثال. ومنها الحج متى ما كنت في سنة الحج سنة. اذا دخل عليك اشهر

الحج. و كنت قادر - [01:08:49](#)

متوفرة فيك الشروط فيجب عليك ان تحج هذه السنة. لو انك اخرت الحج الى العام القادم بلا عذر شرعي ولا مصلحة معتبرة فانك

تكون اثما لان الامر بالحج في قوله فحجوا امر يفيد الوجوب الفورية. فورية الامتثال - [01:09:10](#)

دورية الامتثال قال الله النبي عليه الصلاة والسلام يقول من نسي صلاة او نام عنها ايش؟ فليصلها متى ذكرها ولا لا؟ طيب بعض

الناس تقوته صلاة الفجر ويقوم الساعة ثمان ويقول بما ان وقته طلع - [01:09:26](#)

ابا اخرها شوي نقول لا انت اثم هنا لانك ما بادرت بامتثال الامر في قوله فليصلها. يفيد الوجوب وجوب القضاء وفورية القضاء. انت

انت فهمته بس انه وجوب القضاء فاخترت لا يجيب الفورية - [01:09:41](#)

وايش عفوا يجيب يفيد الوجوب يقولون الا اذا قامت القرينة على ان الصيغة ما تفيد الوجوب تفيد الاستحباب. مثل قول الله عز

وجل اذا تبايعتم فامر الله بالشهاد عند كل بيع. هذا امر والامر يفيد الوجوب الجواب لا. قامت القرينة في هذا الامر - [01:09:57](#)

تعين على انه يفيد الندب وهي ان النبي ثبت عنه انه باع واشترى ولم يشهد احدا فتركه للإشهاد دليل على ان الامر الله في قوله

واشهدوا ليس على بابه الذي هو الوجوب وانما على التراخي. فإذا الأمر يفيد الوجوب الا يفيد الوجوب الا - 01:10:21
بقرية تصرفه من الوجوب الى الندب. انتبه. اذا قامت قرينة تفید انه لا يفید الفورية وانما يجوز فيه التراخي فالحمد لله مثل
قضاء رمضان قال الله عز وجل فعدة مصدر نائب عن فعله. اي فاقضوا عدة من ايام اخر. فإذا يجب عليك متى ما افطرت في يوم
العيد ان تصوم اليوم الثاني - 01:10:37

ما افطربته من رمضان لانه فورية لكن دل الدليل على جواز التأخير وهو حديث عائشة كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطاع
ان اقضيه الا في شعبان رسول الله وسلم مني او كما قال فإذا علم بذلك واقره. فإذا الامر بقضاء الصيام الفائت ليس امر فورية وانما
فورية - 01:11:01

يجوز فيه التراخي فإذا هناك اصلاح في صيغة الامر المطلقة انك تحملها بالاصل على الوجوب الا بقرينة تنقلك عنه. وانك تحملها
بالاصل على الفورية الا بقليلة عنه. وفق الله هذه الوجوه لكل خير - 01:11:21
اللهم علّهم ما ينفعهم وانفعهم بما علمتهم واجزهم عنـي وعن المسلمين خير الجزاء واشرح صدورهم للعلم وارزقهم العلم النافع
والعمل الصالح واجعلهم من العلماء الراسخين وحبـبـ العلم في قلوبـهمـ واجـمعـهـ في قلوبـهمـ. اللـهـمـ ارـزـقـهـمـ حـفـظـ الـعـلـمـ - 01:11:38
والرسوخ فيه والعمل به واجعلـهـ حـجـةـ لـنـاـ وـلـهـ جـمـيعـاـ ياـ ذـاـ الجـلـالـ وـالـاـكـرـامـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ نـلـقـيـ غـداـ انـ
شاء الله بعد صلاة الفجر ان شاء الله - 01:11:54